حسنه او قبحه عند الله اى يدرك العقل ذلك بالضرورة
كحسن الصدق النافع وقبح الكذب الضار او بالنظر
كحسن الكذب النافع وقبح الصدق الضار وقيل
العكس وفى الشرع موكد الذلك او باستعانة الشرع
فيما خفى على العقل كحسن صوم اخر يوم من رمضان
وقبح صوم اول يوم من شوال وقوله كغيره عقلى
وشرعى خبر مبتدا محذوف اى كل منهما او كلاهما
وتركه كغيره المدح والثواب للعلم بهما من ذكر مقابليهما
الانسب كما قاله باصول المعتزلة فان العقاب عندهم
لا يتخلف ولا يقبل الزيادة والثواب يقبلها وان لم
يتخلف ايضا وشكر المنعم اى الثناء على الله تعالى
لانعامه بالخلق والرزق والصحة وغيرها بالعقل
بان يتحدث بها او بغير كان يخضع له تعالى واجب بالشرع
لا العقل لمن لم يبلغه دعوة نبى لا يأثم بتركه خلافا
للمعتزلة ولا حكم موجود قبل الشرع اى البعثة
لاحد من الرسل لانتفاء لازمه حينئذ من ترتب الثواب
والعقاب بقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث

رسولا

رسولا اى ولا يشيبين فاستغنى عن ذكر الثواب بذكر
مقابله من العذاب الذى هو اظهر فى تحقق معنى التكليف
وانتفاء الحكم الذى هو الخطاب السابق بانتفاء قيد منه
وهو التعلق التنجيزى بل الامر اى الشان فى وجود
الحكم موقوف الى وروده اى الشرع اشار بهذا الى
الى انه مراد من عبرنا فى الافعال قبل البعثة بالوقف
فليس مخالفا لمن نفى منا الحكم فيها وبل هنا للانتقال
من غرض الى اخر وان اشتمل على الاول اذ توقف الحكم
على الشرع مشتمل على انتفائه قبله ووجوده بعده
وحكمت المعتزلة العقل فى الافعال قبل البعثة
بما قضى به فى شئ منها ضرورى كالخصوصه بان ادرك
فيه مصلحة او مفسدة او انتفاءهما فامر قضائه فيه
ظاهر وهو ان الضرورى مقطوع باباحته والاختيارى
كخصوصه ينقسم الى الاقسام الخمسة الحرام وغيره
لانه ان اشتمل على مفسدة فعله فحرام كالظلم او تركه
فواجب كالعدل او على مصلحة فعله فمندوب كالاحسان
او تركه فمكروه وان لم يشتمل على مفسدة ولا مصلحة

بالشخص فى الهوا واختيارى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)